

يوم : 13 / 01 / 2026  
المدة : ساعة ونصف

المستوى : السنة الثانية ماستر تخصص القانون الخاص المعمق  
أ د / بن مبارك ماية

### امتحان مادة عقود النقل والتأمين "السداسي الثالث"

#### السؤال:

يلعب النقل دورا كبيرا في تطوير اقتصاديات الدول المتحضرة، وكما أنه يشكل أساس حركة تداول السلع والخدمات، وهذا لارتباط هذا النشاط ارتباطا وثيقا بالنشاط الاقتصادي والتجاري، وهو خدمة ضرورية لا يمكن الاستغناء عنها.

ومنه، أفرغ المشرع الجزائري هذه النشاط في شكل قانوني يسمى بعقد النقل، وكما عمل على تقرير أحكامه في القانون 05 - 02 المتضمن القانون التجاري الصادر في 6 فيفري 1975، الجريدة الرسمية عدد 11 المؤرخة في 1975، إذ تنص المادة 36 منه على ما يلي: "عقد النقل يلتزم بمقتضاه متعهد النقل مقابل ثمن بأن يتولى بنفسه نقل شخص أو شيء إلى مكان معين"، وما دام أنه عقد فقد تثار بشأنه حال الإخلال في تنفيذه قيام المسؤولية في مواجهة الناقل، ويمكن لهذا الأخير دفعها حسب المواد 63 و 47 من القانون التجاري الجزائري.

وكما حدد حسب الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر، والمواد 847 و 803 من القانون البحري الجزائري أنه يمكن دفع المسؤولية المدنية من طرف الناقل البحري للبضائع أو الأشخاص، وجاء أيضا في المادتين 148 و 149 من قانون الطيران المدني الجزائري أن الناقل الجوي غير مسؤول عندما يبرهن أنه اتخذ صحة كل مندوبيه الاجراءات الضرورية...ولا يكون الناقل الجوي مسؤولا عند نقل الأمتعة والشحن إذا برهن أن الخسارة ناتجة عن عيب في البضاعة ذاتها ..... وفي حالة تقديمه البينة عن كون الخسارة صادرة من الشخص المتضرر أو مساهمة هذا الأخير فيها، يمكن إعفائه من المسؤولية.....

#### المطلوب:

- من خلال ما تم دراسته في مادة عقود النقل والتأمين وما عرض في النص أعلاه. حلل وناقش؟.

#### الملاحظة:

- كتابة مقال علمي في موضوع النص من خلال اعتماد منهجية البحث.

- الإجابة باختصار ودقة، وبخط واضح .

الله ولي التوفيق

المستوى: السنة الثانية ماستر تخصص القانون الخاص المعمق  
أ د / بن مبارك مائة

الإجابة النموذجية: امتحان مادة عقود النقل والتأمين "السداسي الثالث"

الجواب:	إلزامية التطرق إلى كل هذه النقاط:	سالم التنقيط:
<b>مقدمة:</b> يجب أن تتوافر على العناصر الآتية:	<p>1 - تمهيد الدراسة : تعريف عقد النقل بصفة عامة، عناصره، أنواعه وأركانه بصفة عامة وباختصار".</p> <p>2 - الأساس المادة 36 من القانون التجاري الجزائري.</p> <p>3 - يترتب عن تكوين هذا العقد صحيحا آثار قانونية، فتترتب في مواجهة الناقل التزامات لا يجوز له الإخلال بها.</p> <p>4 - إذا ما حدث ذلك تترتب في مواجهته المسؤولية المدنية، فنشير إلى تعريفها والاختلاف الموجود في عقود النقل بأنواعها.</p> <p>- أهمية الموضوع: " معرفة أهمية من تقرير أحكام المسؤولية في مواجهة الناقل وأهم في كذا امكانية دفعها في حالات حددها القانون من أجل إعادة المراكز القانونية إلى مكانها وجبر الضرر الحاصل على اختلاف أنواع عقود النقل.</p> <p>5 - إشكالية الدراسة:</p> <p>كيف حددت حالات دفع المسؤولية المدنية مقررة في مواجهة الناقل؟.</p> <p>6 - منهج الدراسة: " المنهج التحليلي الوصفي والمقارن عند تناول خصوصية أحكام المسؤولية المدنية المقررة في عقود النقل الثلاث".</p> <p>7 - تقسيم الدراسة: يمكن تقسيم الدراسة كالآتي:</p> <p>المحور الأول: إعفاء الناقل البري من أحكام المسؤولية المدنية.</p> <p>المحور الثاني: إعفاء الناقل البحري من أحكام المسؤولية المدنية.</p> <p>المحور الثالث: إعفاء الناقل الجوي من أحكام المسؤولية المدنية.</p>	<p>1 ن</p> <p>0.5 ن</p> <p>0.5 ن</p> <p>05 ن</p> <p>0.5 ن</p> <p>1 ن</p> <p>0.5 ن</p> <p>0.5 ن</p>
<b>العرض:</b> يمكن تقسيم الدراسة إلى ثلاثة محاور لأن هناك ثلاث أنواع من عقود النقل	<p>المحور الأول: إعفاء الناقل البري من أحكام المسؤولية المدنية: تكون في حالتين، وهي:</p> <p>أولا: مجال انتفاء مسؤولية الناقل البري للأشخاص:</p> <p>تنتفي مسؤولية الناقل البري للأشخاص إما مما قررته النصوص القانونية من إعفاءات أو ما اشترط في عقد النقل، فالمشرع الجزائري حصر أسباب الإعفاء القانونية في القوة القاهرة أو خطأ المسافر، المادة 63 من القانون التجاري الجزائري.</p> <p>ثانيا: مجال انتفاء مسؤولية الناقل البري للبضائع: المادة 47 من القانون التجاري الجزائري.</p> <p>- حالة القوة القاهرة</p> <p>- حالة العيب الذاتي للبضاعة.</p> <p>- حالة خطأ المرسل أو المرسل إليه.</p>	<p>2 ن</p> <p>2 ن</p>

2 ن	<p><b>المحور الثاني: إعفاء الناقل البحري من أحكام المسؤولية المدنية:</b> تكون في حالتين، وهي:</p> <p><b>أولاً: حالات دفع مسؤولية الناقل البحري للأشخاص:</b> تكون في ثلاث حالات، وهي:</p> <p>أ / حالة القوة القاهرة أو الحادث الفجائي. ب / حالة خطأ المسافر أو الراكب. ج / حالة فعل الغير.</p>	
2 ن	<p><b>ثانياً: حالات دفع مسؤولية الناقل البحري للبضائع:</b> تكون إما الإعفاءات القانونية مثل: حال الإعفاء من المسؤولية عند عدم صلاحية السفينة، حالة الأخطاء الملاحية التي يرتكبها الربان، حالة القوة القاهرة، حالة خطأ الشاحن وحالة العيب الخفي في السفينة.</p> <p>أو إعفاءات اتفاقية التي تدرج ضمن العقد، وكما يجب ان تكون من الشروط الجائز ادراجها.</p>	
2 ن	<p><b>المحور الثالث: إعفاء الناقل الجوي من أحكام المسؤولية المدنية:</b> تكون في حالتين، وهي:</p> <p>أولاً: اثبات انتفاء الخطأ.</p>	
2 ن	<p>ثانياً: خطأ المضرور والعيب الذاتي في البضاعة.</p>	
3 ن	<p>النتائج التي تجيب عن الإشكالية:</p> <p>1 - قيام المسؤولية المدنية في مواجهة الناقل في كل أنواع عقود النقل، ونجد أن هناك تشعب في تنظيم هذه الأحكام باختلاف القوانين المنظمة لها.</p> <p>2 - يمكن دفع واستبعاد مسؤولية الناقل في كل أنواع عقود النقل سواء كانت عقود النقل البري أو البحري أو الجوي، ومهما كان نمطها سواء كانت واردة على التزام بنقل أشخاص أو بضائع، وهذا ما جاء في القوانين الخاصة بقانون النقل.</p> <p>3 - يقع عبء اثبات انتفاء المسؤولية المدنية على عاتق الناقل في عقود النقل بأنواعها.</p>	<p><b>الخاتمة:</b> يمكن تحديد أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:</p>